

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٠ / ٣٨

إجازة الاتفاقيات النفطية

الموقعة بين حكومة سلطنة عمان وشركة إيني عمان بي.في.

وشركة النفط العمانية للاستكشاف والإنتاج ش.م.م للمنطقة رقم (٤٧)

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى قانون النفط والغاز الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٨ ،

وعلى الاتفاقيات النفطية الموقعة بين حكومة سلطنة عمان ، وشركة إيني عمان بي.في. ،

وشركة النفط العمانية للاستكشاف والإنتاج ش.م.م للمنطقة رقم (٤٧) بتاريخ ١٤ من يناير ٢٠١٩ م،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

إجازة الاتفاقيات النفطية المشار إليها .

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٣٠ من رجب سنة ١٤٤١ هـ

الموافق : ٢٥ من مارس سنة ٢٠٢٠ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان